جامع الترمذى

للإمام

الترمذى

جامع الترمـذى- للإمام الترمـذى

سنتناول أولاً نبذة مختصرة عن حياة الإمام الترمذى ثم نعود لكتابنا الذى هو هدفنا ولكن ليس قبل أن نعرف: **من هو الترمذى؟!**

- **الإمام الترمذى:**

هو أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى صاحب كتاب "الجامع" – الذى سنتناوله بعد هذه النبذة– من أئمة الحديث ونقاده الذين أهلوا لأن يقوموا بدور كبير مع أئمة عصرهم البخارى ومسلم وأبى داود فى اختيار الصحيح من السنن وتمييزه عن ضعيفه وإبعاد موضوعه عنه، ونطوف مع حياته فنتعرف على خطوط هذه السمات التى أهلته لأن يكون حافظا للحديث ناقدا له.

ولد الإمام أبو عيسى فى العشر الأوائل بعد المائتين وطلب العلم صغيرا ثم رحل فى سبيله إلى العراق والحجاز وخراسان وغيرها، ولقى فى أثناء ذلك كبار أئمة الحديث وشيوخه، وسمع منهم وروى عنهم.

وقد تخرج الإمام الترمذى على شيوخ كبار من أئمة عصره فكان لهم الأثر الكبير فى معرفته الحديثية والفقهية، ومن هؤلاء الأئمـة البخـارى ومسلـم وأبو داود.

كان يكتب كل ما يسمعه ويقيد كل ما يأخذه عن هؤلاء الشيوخ وإلى جانـب ذلك رزق الحافظة القوية التى تلتقط كل ما يصل إليها سماعا أو قراءة ولعل هذه القصة التى يحكيها أبو عيسى تدل على هاتين الظاهرتين عنده: ظاهرة الكتابـة وظاهرة الحفظ: يقول: كنت فى طريق مكة وكنت كتبت جزأين مـن أحاديـث شيخ، فمر بنا ذلك الشيخ، فسألت عنه، فقالوا: فلان، فرحت إليه وأنـا أظـن أن الجزأين معى، وإنما حملت معى فى محملى جزأين غيرهما شبههما، فلما ظفرت به سألته السماع، فأجاب، وأخذ يقرأ من حفظه، ثم لمح، فـرأى البيـاض فـى يـدى– يعنى أوراقا ليس فيها كتابة– فقال: أما تستحى منى؟ فقصـصت عليـه القصة، وقلت له فإنى أحفظه كله، فقال: اقرأ، فقرأته عليه على الولاء، قال: هل استظهرت – أى تأكدت من حفظه– قبل أن تجىء إلىَّ؟ قلت: لا، ثم قلـت لـه:

حدثنى بغيره فقرأ على أربعين حديثا من غرائب حديثه، ثم قال هات – أى اقرأه علىَّ– فقرأته عليه من أوله إلى آخره، فقال: ما رأيت مثلك.

ونتيجة هذا كله اتسعت معرفته بعلوم الحديث رواية ودراية، معرفة مكنته من تأليف كتب كبيرة مفيدة فيها، ومن هذه الكتب: الجامع الذى سندرسه وكتاب التاريخ وكتاب العلل وكتاب الزهد وكتاب الجرح والتعديل وكتاب الشمائل النبوية وكتاب الأسماء والكنى(١).

ولم يكن أبو عيسى راوية للحديث ناقلا له فقط، وإنما جمع إلى ذلك فقهه واستنباط الأحكام الشرعية منه، والوقوف على ما رأته المذاهب الفقهية المختلفة من حيث أخذها بالحديث أو رفضها له، وسنتعرف على هذا من خلال قراءتنا لجامعه.

وإذا كان الإمام أبو عيسى قد توفى عام ٢٧٩هـ، فإنه قد ترك من التلاميذ الذين كانوا فى واقع الأمر امتدادا لإمامته وعلمه ومنهم أبو العباس محمد بن محبوب المحبوبى، وهو راوية كتاب الجامع، ومكحول بن الفضل، وعبد بن حميد وأحمد بن يوسف النسفى وحماد بن شاكر.

وتقدير العلماء لأبى عيسى يحمل بين طياته الاعتراف بإمامته وسبقه فى العلم، قال عنه أحد الأئمة، مات البخارى فلم يخلف بخراسان مثل أبى عيسى فى العلم والورع والزهد.

قال له الإمام البخارى ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بى.

وقال عنه أبو يعلى الخليلى: كتابه الجامع الصحيح يدل على عظيم قدره واتساع حفظه وكثرة اطلاعه وغاية تبحره فى فن الحديث.

يتبين من كلام الإمام الترمذى فى كتاب العلل الذى ختم به كتابه، وجعله كالمقدمة له أن شرطه فى هذا الكتاب هو أنه جمع فيه أحاديث الأحكام التى عمل بها فقيها أو أخذ بها بعض العلماء، يقول: "جميع ما فى هذا الكتاب من الحديث هو معمول به، وبه أخذ بعض أهل العلم ما خلا حديثين حديث ابن عباس: (إن النبى ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف

(١) انظر كتاب التراث العربى ج ١ للتعرف على مؤلفاته الباقية وأماكنها.

ولا سفر ولا مطر) وحديث النبى ﷺ أنه قال: (إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فى الرابعة فاقتلوه)[١].

ويعلق المقدسى على هذا الكلام بقوله: "هذا شرط واسع فإن على هذا الأصل كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل – أخرجه، سواء صح طريقه أو لم يصح.

وهذا صحيح ففى جامع الترمذى سنجد أنواعاً من الحديث الضعيف ويبين ذلك ابن رجب فيقول: "أعلم أن الترمذى خرج فى كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن، وهو ما نزل عن درجة الصحيح، وكان فيه بعض ضعف والحديث الغريب، والغرائب التى خرجها فيها بعض المناكير ولاسيما فى كتاب الفضائل". ولا أعلم أنه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثا بإسناد منفرد إلا أنه قد يخرج حديثا مرويا من طرق أو مختلفا فى إسناده وفى بعض طرقه متهم، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب، ومحمد بن السائب الكلبى، نعم قد يخرج عن سيئ الحفظ، وعمن غلب على حديثه الوهم (الشروط الخمسة للحازمى).

ومهما يكن من شىء فلم يخرج الإمام الترمذى عن سمة عصره، وهى تمييز الأحاديث الصحيحة من غيرها وبيان ما فيها من ضعف أو نكارة، ولهذا فهو لا يسكت عن هذه الأحاديث التى رواها الضعفاء المتهمون؛ بل يبينها غالبا، كما يقول المقدسى. وقد أزاح عن نفسه الكلام، فإنه شفى فى تصنيفه، وتكلم على كل حديث بما يقتضيه (شروط الأئمة الستة).

---

(١) قال فى تحفة الأحوذى: "قال النووى فى شرح مسلم: وهذا الذى قاله الترمذى فى حديث شارب الخمر هو كما قاله، فهو حديث منسوخ دل الإجماع على نسخه، وأما حديث ابن عباس فلم يجمعوا على ترك العمل به، بل لهم أقوال، ثم ذكر تلك الأقوال، وقال صاحب دراسات اللبيب: هذا القول منه أى من الترمذى غريب جدا.... هذا الحديث – يعنى حديث ابن عباس كثرت فى تأويله أقوال العلماء ومذاهبهم فيه، ومع هذه التأويلات والمذاهب فيه– وإن كانت بعضها بعيدة كيف يطلق عليه أنه لم يعمل به أحد العلماء.. وإن أراد الترمذى أنه لم يعمل بظاهره من غير تأويل أحد من العلماء فيبطل قوله كل حديث فى كتابى هذا معمول به ما خلا حديثين، فإن كل حديث فى كتابه ليس مما لم يؤول أصلا وعمل بظاهره، على أن هذا الحديث عمل بظاهره جماعة من العلماء. ثم ذكر قول النووى: وذهب جماعة من الأئمة إلى جواز الجمع فى الحضر للحاجة عمن لا يتخذه عادة وهو قول ابن سيرين وأشهب من أصحاب مالك، وحكاه الخطابى عن القفال الشاشى الكبير من أصحاب الشافعى عن أبى إسحاق المروزى وعن جماعة من أصحاب الحديث واختاره ابن المنذر...

وقد ذكر أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الحق اليوسفى أنواع الأحاديث التى جاءت فى كتاب الترمذى تطبيقا لهذا الشرط الواسع وبين أنها على أربعة أقسام:

أ- قسم مقطوع بصحته.

ب- قسم على شرط أبى داود والنسائى (أى ليس فيه وهن شديد).

ج- قسم أخرجه للضدية، وأبان عن علته – أى ذكره ضد الأحاديث الصحيحة التى أخذ بها الأغلبية.

د- قسم رابع أبان عنه فقال: ما أخرجت فى كتابى هذا إلا حديثا قد عمل به بعض الفقهاء.

والواقع أن الترمذى أثار كثيرا من القضايا التى تعتبر خلفية وأساسا لما قدمه من الاختيارات فى كتابه ونجمل هذه القضايا استكمالا لبيان شروطه فى كتاب الجامع.

وقبل أن يبين هذه القضايا ذكر أنه ألف كتابه فى الحديث فقط ولكنه سئل أن يضمنه آراء الفقهاء، وما فى بعض الأحاديث من العلل حتى يجمع إلى جانب الحديث الفقه المتعلق به، فاستجاب إلى ذلك بعد مدة من الزمن لما رأى أن فى ذلك فائدة لقارئ كتابه، يقول: "وإنما حملنا على ما بينا فى هذا الكتاب من قول الفقهاء، وعلل الحديث؛ لأنا سئلنا عن هذا فلم نفعله زمانا، ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس".

ولما كان أبو عيسى رجل حديث أولا، والسند فى الحديث جزء لا يتجزأ منه فإنه ذكر كل حديث بسنده، أما الآراء الفقهية وعلل الحديث فقد أتى بها دون سند لها، وذكر هذه الأسانيد عن أصحابها إليه مجملة فى آخر الكتاب.

وأولى القضايا التى تناولها أبو عيسى فى باب العلل قضية الكلام عن الرواة وبين معايبهم، لقد زعم بعض الناس أن الكلام فى رواة الحديث وجرحهم وتضعيفهم، وبيان ما فيهم من الأمور التى تضعف أحاديثهم كالكذب والاتهام والفسق والبدعة والغفلة وسوء الحفظ وغير ذلك من باب الغيبة، فبين أبو عيسى أن هذا ليس من باب الغيبة وإنما هو من باب النصيحة للمسلمين فى دينهم وقد فعله غير واحد من الأئمة من التابعين، لأن بعض الرواة فيه من العيوب ما يضر بروايته للأحاديث فأراد الأئمة أن يبينوا أحوال هؤلاء حتى يتعرف الناس على

أحاديثهم وهم فى هذا شهود فى الدين كالشهود فى الحقـوق والأمـوال، بل أولى وأحق.

يعبر الترمذى عن هذه القضية بقوله: "وقد عاب بعض من لا يفهم على أهل الحديث الكلام فى الرجال، وقد وجدنا غير واحد من الأئمة من التابعين قد تكلموا فى الرجال، منهم الحسن البصرى، وطاووس تكلما فى معبد الجهنى، وتكلم سعيد ابن جبير فى طلق بن حبيب وتكلم إبراهيم النخعى وعامر الشعبى فى الحارث الأعور، وهكذا روى عن أيوب السختيانى وعبد الله بن عوف، وسليمان التيمى، وشعبة بن الحجاج، وسفيان الثورى، ومالك بن أنـس، والأوزاعى، وعبـد الله ابن المبارك ويحيى بن سعيد القطان، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدى وغيرهم من أهل العلم، تكلموا فى الرجال وضعفوا، فإنما حملهم على ذلك عندنا – والله أعلم– النصيحة للمسلمين، لايظن بهم أنهم أرادوا الطعن على الناس والغيبة، إنما أرادوا عندنا أن يبينوا ضعف هؤلاء، لكى يعرفوا لأن الذين ضعفوا كان بعضهم صاحب بدعة، وبعضهم كان متهما فى الحديث، وبعضهم كانوا أصحاب غفلة وكثرة خطأ. فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم، شفقة على الدين وتثبتا، لأن الشهادة فى الحقوق أحق أن يتثبت فيها.

وقد حث على بيان عيوب بعض الرواة الأئمة، منهم سفيان الثورى وشعبة ومالك وابن عيينة. ثم انتقل إلى قضية أخرى وهى موقف المسلم من هؤلاء الرواة المجرحين بين الترمذى أنه لا يكفى بيان حال هؤلاء الرواة المجرحين، وإنما ينبغى عدم الرواية عنهم، وتركهم وإماتة أسمائهم مع موتهم: قيل لأبى بكر ابن عياش: إن أناسا يجلسون ويجلس إليهم الناس ولايستأهلون، فقال أبو بكـر ابن عياش: "كل من جلس، جلس إليه الناس، وصاحب السنة إذا مات أحيا الله ذكره والمبتدع لا يذكر.

وهذا هو السر فى التمسك بإسناد الحديث، وذلك حتى يعرف رجاله فإذا كانوا من غير الثقات تركوا وترك حديثهم، يقول ابن سيرين مبينا هذا: "كان فى الزمن الأول لايسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد، لكى يأخذوا حديث أهل السنة، ويدعوا حديث أهل البدع.

ويبين عبد الله بن المبارك أن التمسك بالإسناد من الدين، لأنه يكشف الرواة ويبين حالهم وحال روايتهم يقول " الإسناد عندى من الدين لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له من حدثك بقى" أى بقى حيران ساكتا لأنه قد انكشف حاله.

ولا قيمة لحديث بإسناد ضعيف، لأن ضعف رجاله يؤدى إلى ضعفه وعدم الثقة به، ذكر لعبد الله بن المبارك حديث فقال: يحتاج لهذا أركان من آجر – يعنى أنه ضعف إسناده.

ثم يبين الترمذى بعض الضعفاء الذين تركهم ابن المبارك، بل ويبين إثم الرواية عنهم فقال عن رجل يهم فى الحديث يخطئ فيه: "لأن أقطع الطريق أحب إلىَّ أن أحدث عنه".

كما ذكر عن يزيد بن هارون أنه حذر من الرواية عن بعض الضعفاء وسماهم فقال: لا يحل لأحد أن يروى عن سليمان بن عمرو النخعى الكوفى.

ثم بين بعد هذا أنه تجوز الرواية عن هؤلاء المجرحين ولكن بشرط أن يبين الراوى حالهم للناس حتى يعرفوا حقيقة روايتهم وعوارها، قال سفيان الثورى لأصحابه وتلاميذه: اتقوا الكلبى، فقيل له: فإنك تروى عنه قال: أنا أعرف صدقه من كذبه.

وينبغى لمتلقى الحديث ألا يغتر بصلاح الراوى وعبادته فلا يبحث عن ضبطه للأحاديث وحفظه لها فليس الصدق أو التدين هو كل شىء فى هذا الباب وإنما لابد من التثبت والضبط وحفظ الأحاديث.

يقول أبو عيسى: "فرب رجل وإن كان صالحا لا يقيم الشهادة ولا يحفظها فكل من كان متهما فى الحديث بالكذب أو كان مغفلا يخطئ الكثير، فالذى اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة ألا يشتغل بالرواية عنه، ألا ترى أن عبد الله ابن المبارك حدث عن قوم من أهل العلم، فلما تبين له أمرهم ترك الرواية عنهم، وقد تكلم بعض أهل الحديث فى قوم من أجله أهل العلم، وضعفوهم من قبل حفظهم".

ثم انتقل الترمذى إلى قضية أخرى وهى قضية الرواية بالمعنى... هل يجوز أن يغير فى ألفاظ الحديث؟

قال الترمذى: إن علامة الحفظ ألا يزاد فى الإسناد أو ينقص فيـــه أو يجىء بما يغير المعنى من الألفاظ، "فأما من أقام الإسناد وحفظه وغير اللفظ، فإن هذا واسع عند أهل العلم إذا لم يتغير المعنى".

ثم أيد ذلك بما روى عن الصحابى الجليل وائلة بن الأسقع أنه قال "إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم.... وعن محمد بن سيرين قال: "كنت أسمع الحديث من عشرة، اللفظ مختلف والمعنى واحد.. وقال ابن عون: "كان إبراهيم النخعى والحسن والشعبى يأتون بالحديث على المعانى وكان القاسم بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة يعيدون الحديث على حروفه، وغير ذلك من أقوال التابعين وتابعيهم.

ثم بين الترمذى أن أهل العلم ليسوا على درجة واحدة فى الحفظ، فهناك من هو أثبت من غيره فى حديث بلد معين أو شيخ معين أو أعلم بالرجال أو بالأحاديث الطوال أو غير ذلك من أوجه التفاوت.

وفائدة هذا هى أخذ أحاديث من هم أكثر تثبتا وحفظا من غيرهم..

ثم انتقل أبو عيسى إلى قضية ثالثة، وهى بيان مناهج التحمل والأداء، وأيهما أقوم وأصح فى حمل الحديث وفى أدائه؟..

قال أبو عيسى: إن القراءة على العالم إذا كان يحفظ ما يقرأ عليه أو يمسك أصله فيما يقرأ عليه إذا لم يحفظ هو صحيح عند أهل الحديث مثل السماع.

وهو يبنى هذا على ما هو بدهى عند أهل العلم من أن السماع طريق صحيح لا خلاف فيه وهو الغالب فى أخذ المرويات.

والدليل على أن القراءة على الشيخ مثل السماع أن عطاء بن رباح قال: يجوز أن يقال فى الأحاديث التى تؤخذ قراءة على الشيخ (حدثنا) التى هى أصل فى السماع، وروى عكرمة مولى ابن عباس أن نفرا قدموا على ابن عباس من أهل الطائف بكتاب من كتبه فجعل يقرأ عليهم فيقدم ويؤخر، فقال: إنى بلهت لهذه المصيبة (أى عجزت عن القراءة) فاقرءوا علىّ فإن إقرارى به كقراءتى عليكم.

وإذا كان عطاء يجيز أن يستعمل فى السماع والقراءة على السواء (حدثنا) كما مر فإن بعض الأئمة قد فرق بينهما من حيث الأداء عنهما فيقول (حدثنى وحدثنا) فى السماع و(أخبرنى وأخبرنا) فى القراءة.

يقول ابن وهب العالم المصرى: "ما قلت (حدثنا) فهو ما سمعت مع الناس، وما قلت (حدثنى) فهو ما سمعت وحدى، وما قلت (أخبرنا)، فهو ما قرئ على العالم وأنا شاهد، وما قلت (أخبرنى) فهو ما قرأت على العالم – يعنى وأنا وحدى.

وبعض العلماء لا يفرق بين حدثنا وأخبرنا، كيحيى بن سعيد القطان.

ثم تكلم أبو عيسى على منهج آخر من مناهج التحمل ، وهو المناولة وأجازه، قال: "إذا ناول الرجل كتابه آخر، فقال أرو هذا عنى فله أن يرويه.

وقد أجاز بعض العلماء منهجا رابعا من مناهج التحمل وهو الإجازة كأن يقول العالم لتلميذه أو صاحبه أجزت لك أن تروى شيئا من حديثى، وممن أجاز ذلك أبو هريرة ﷺ، فعن بشير بن نهيك قال: كتبت كتابا عن أبى هريرة، فقلت أرويه عنك؟ قال: نعم وأجاز ذلك الحسن البصرى والزهرى وهشام بن عروة.

ثم انتقل أبو عيسى إلى قضية المرسل: هل يحتج به أولا، والمرسل الذى يعنيه هو الحديث الذى فيه انقطاع مطلق قال: والحديث إذا كان مرسلا، فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث، قد ضعفه غير واحد منهم.

وممن ذكرهم لا يجيزون المرسل: الزهرى، ويحيى بن سعيد القطان الذى لم يحتج ببعض المراسيل.

والحجة فى تضعيف المرسل كما ذكر أبو عيسى أن كثيرا من الأئمة: روى عن الثقات وعن غيرهم فإذا أرسل فإننا لا ندرى أعن ثقة مقبول الحديث أو من غير ثقة ضعيف، قال: "ومن ضعف المرسل فإنه ضعفه من قبل أن هؤلاء الأئمة قد حدثوا عن الثقات وعن غير الثقات، فإذا روى أحدهم حديثا وأرسله لعله أخذه عن غير ثقة، قد تكلم الحسن البصرى فى معبد الجهنى ثم روى عنه".

وقد احتج بعض أهل العلم بالمرسل كإبراهيم النخعى.

ثم ذكر أبو عيسى أن أهل العلم اختلفوا فى تضعيف الرجال وضرب أمثلة

لذلك، ولكنه لم يذكر أساسا يمكننا به أن نرجح تضعيف هذا على توثيـق غيره أو العكس.

وأخيرا قدم أبو عيسى تعريفا لبعض مصطلحات الحديث التى شاعت فى كتابه وأطلقها على كثير من الأحاديث.

ومن هذه المصطلحات الحديث "**الحسن**" الذى شاع فى كتابه أكثر من الكتب الذى سبقته وقد عرفه بقوله: "كل حديث يروى لا يكون فى إسناده من يتهم بالكذب، ولايكون الحديث شاذا، ويروى من غير وجه نحو ذلك.

وتعريف الترمذى "للحسن" هذا يؤدى إلى احتمالين:

الاحتمال الأول: هو أنه لا مانع من دخول الحديث الصحيح فى الحديث الحسن فهو لم يخص الأخير بصفة تميزه عن الصحيح فلا يكون صحيحا إلا وهو غيـر شاذ، ولا يكون صحيحا إلا أن يكون رواته غير متهمين بل ثقات، فظهر من هذا أن الحسن عند أبى عيسى صفة لا تخص هذا القسم بل يشركه فيها الصحيح فكل صحيح حسن عنده، وليس كل حسن صحيحا.

الاحتمال الثانى: أن الترمذى قال فى هذا التعريف إن الراوى للحسن غير متهم بالكذب وهذا يحتمل معنيين:

أحدهما: لا يتوهم الغفلة والكذب والفسق فى الراوى فلا يتهم به.

وثانيهما: أن يتوهم فيه ذلك ولا يتهم به لأن شرط الصحيح أن يكون مشهور "العدالة". على أنه أيضاً اشترط أن يروى الحسن من غير وجه ولا يشترط ذلك فى الصحيح وعلى هذا يكون الحسن غير الصحيح من كل وجه.

ولكن السؤال هنا: هل"الحسن" يشترط فيه أن يأتى من غير وجه واحد وغيـر ذلك لا يكون حسنا؟ لقد حسن الترمذى أحاديث فى جامعه لا تروى إلا من وجه واحد كحديث إسرائيل عن يوسف بن أبى بردة عن أبيه عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: غفرانك، فإنه قال فيه "حسـن غريـب" لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف عن أبى بردة ولا يعرف فى هذا الباب إلا حديث عائشة.

ولهذا فتعريف الحسن كما قاله الترمذى إنما ينطبق على نوع من أنواعه ولا يشمل كل أنواعه.

والترمذى قد يطلق مع الحسن مصطلحا آخر فيقول "مثلا" حسن صحيح " أو "حسن غريب" أو "حسن صحيح غريب" ولم يوضح تعاريف هذه هنا، ويقال: إنه ترك هذا اكتفاء بشهرتها.

ولكن الحقيقة أن هذه الاصطلاحات قد ذهب فيها الدارسون إلى كثير من المذاهب مما يدل على عدم شهرتها.

قال ابن الصلاح قول الترمذى وغيره (هنا حديث حسن صحيح فيه إشكال، لأن الحسن قاصر عن الصحيح، ففي الجمع بينهما فى حديث واحد جمع بين نفى ذلك القصور وإثباته. قال: وجوابه أن ذلك راجع إلى الإسناد، فإذا روى الحديث الواحد بإسنادين أحدهما حسن والآخر إسناد صحيح استقام أن يقال فيه: "إنه حديث حسن صحيح" أى أنه حسن بالنسبة إلى إسناد صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر.

وقد اعترض على ذلك ابن دقيق العبد بأنه أطلق على بعض الأحاديث بأن كلا منها "حسن صحيح" مع أنه ليس لها إلا مخرج واحد.

وفى كلام الترمذى فى مواضع يقول: "هذا حديث حسن صحيح لايعرف إلا من هذا الوجه.

وقال الحافظ عماد الدين بن كثير: إن الجمع بين الحسن والصحة فى حديث واحد رتبه متوسطة بين الصحيح والحسن.

فالمقبول ثلاث مراتب : الصحيح أعلاها والحسن أدناها والثالثة ما يكون فيه شبه بكل منهما، فإن كل ما كان فيه شبه من شيئين ولم يتمحض لأحدهما اختص برتبة مفردة كقولهم للمز وهو ما فيه حلاوة وحموضة هذا حلو حامض أى مز.

فعلى هذا يكون ما يقول فيه "حسن صحيح" أعلى رتبة عنده من الحسن ويكون حكمه عليه بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن.

وقد قدم بعضهم تفسيرات أخرى لهذه الإطلاقات والحق أن التفسير القريب من الفهم الصحيح لمسلك الترمذى يدل على أنه عندما يقرن الحسن إلى غيره فإنه

لا يريد به الحسن الذى عرفه واصطلح عليه، وإنما يريد به المعنى اللغوى بدليل أن كل ما أطلق عليه حسن صحيح هو الصحيح الذى يصطلح عليه كل الدارسين ومعظم ما قال فيه ذلك، رواه البخارى أو مسلم أو كلاهما. وهذا ما سيتضح لنا عندما نقرأ ورقات من الترمذى فى آخر هذه الدراسة لجامعه.. يقول ابن الصلاح:" على أنه غير مستنكر أى يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوى وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب دون المعنى الاصطلاحى الذى نحن بصدده".

وبعد ما عرف الحسن انتقل إلى التعريف بالغريب فقال: إن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعان: منها:

١- أن يكون غريبا لا يروى إلا من وجه واحد مثل حديث حماد بن سلمة عن أبى العشراء عن أبيه قال: قلت يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا فى الحلق واللبة؟ فقال لو طعنت فى فخذها أجزأ عنك.

فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبى العشراء، ولا يعرف لأبى العشراء إلا هذا الحديث.

حقيقة إن هذا الحديث مشهور عند أهل العلم، ولكنه اشتهر من حديث حماد ابن سلمة ولا يعرف إلا من حديثه.

ورب رجل من الأئمة يحدث بالحديث لا يعرف إلا من حديثه فيشتهر الحديث لكثرة من روى عنه: مثل ما روى عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبى ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته.. فقد اشتهر هذا الحديث لرواية الأئمة له مثل شعبة والثورى ومالك وابن عيينة وغيرهم عن عبد الله بن دينار.

٢- وربما يكون الحديث غريبا لزيادة تكون فيه.. مثل ما روى مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين صاعا من تمر أو صاعا من شعير.

فقد زاد مالك فى هذا الحديث عبارة "من المسلمين".

وهذه الزيادة تصح إذا كانت ممن يعتمد على حفظه، ومالك كذلك، ولهذا أخذ أكثر من واحد من الأئمة بها، ومنهم الشافعى وأحمد، قالا: إذا كان للرجل عبيد غير المسلمين لم يؤد عنهم صدقة الفطر.

٣- وقد يروى الحديث من أوجه كثيرة ويستغرب لحال الإسناد، وذلك مثل الحديث الذى رواه أبو كريب عن أبى أسامة عن يزيد بن عبد الله بن أبى بردة عن جده أبى بردة عن أبى موسى عن النبى ﷺ: "الكافر يأكل فى سبعة أمعاء والمؤمن يأكل فى مع واحد" فهذا الحديث روى بأسانيد كثيرة عن جماعة من الصحابة كابن عمر وأبى هريرة وأبى بصيرة وغيرهم، ولكن تفرد به أبو كريب عن أبى أسامة، فالغرابة فيه أن يرويه غير أبى كريب عن أبى أسامة.

وقد استغربوا أيضاً حديثا روى عن أنس بن مالك "قال رجل يا رسول الله أعقلها وأتوكل أو أطلقها وأتوكل؟ قال: أعقلها وتوكل".

لأنه روى عن غيره من الصحابة ولم يرو عن أنس بن مالك إلا من وجـــه واحد هو هذا.

ثم اختتم أبو عيسى هذا الباب الذى يعتبر كمقدمة لكتابه بقوله: "وقد صنفنا هذا الكتاب على الاختصار لما رجونا فيه من المنفعة".

وقد انتقد بعض الحفاظ ومنهم ابن الجوزى على الترمذى أحاديث موضوعة ذكرها فى جامعه..وجملة ما انتقده ابن الجوزى عليه تقريبا ثلاثون حديثا حكم عليها بالوضع.

والحق أن ابن الجوزى متساهل فى الحكم على بعض الأحاديث بالوضع، وقد أخذ عليه ذلك بعض العلماء.

وعلى هذا فليس فى كتاب الترمذى ما هو موضوع، وإن كان فيه ضعيف فقد بينه وخرج من عهدته بهذا البيان.

المنهج الذى اتبعه الترمذى فى ترتيب كتابه:

- رتب الأحاديث التى اختارها ترتيبا فقهيا، وهو مثل أبى داود ابتدأ بأبواب الطهارة فالصلاة إلى آخر الأبواب الفقهية. وقد ختم الكتاب بأبواب شتى غير فقهية كالدعوات والمناقب.

• يذكر الحديث أو الأحاديث فى الباب ويبين درجتها من حيث الصحة وعدمها، وقد يتكلم عن إسناده أو بعض رجاله مبينا حالتهم من حيث جرحهم أوعدالتهم.

• عندما يكون فى الباب طرق كثيرة عن بعض الصحابة يورد طريقا منها أو أكثر ثم يشير إلى الطرق الأخرى بقوله: " وفى الباب عن فلان وفلان".

• بعد ذكر الأحاديث يعرج على ذكر الفقهاء الذين احتجوا به، وكتاب الترمذى بهذا يعتبر من أقدم ما جمع آراء كثير من أئمة المذاهب الفقهية وبخاصة تلك المذاهب التى لم يكتب لها كثرة الأتباع وطول البقاء.

• ثم ذكر الأحاديث الأخرى التى جاءت مخالفة لحديث الباب مبينا من أخذ بها من الفقهاء، أو مبينا أنها منسوخة.

يقول الترمذى فى أبواب أوقات الصلاة وما يستحب منها:

باب ما جاء فى التغلس بالفجر

١- حدثنا قتيبة عن مالك بن أنس قال: وحدثنا الأنصارى حدثنا معن، حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصلى الصبح فينصرف النساء قال الأنصارى: فيمر النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس وقال قتيبة: "متلفعات".

٢- قال: وفى الباب عن ابن عمر وأنس وقيلة بنت مخرمة.

٣- قال أبو عيسى: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

٤- وقد رواه الزهرى عن عروة عن عائشة نحوه.

٥- وهو الذى اختاره غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ ، منهم أبو بكر وعمر ومن بعدهم من التابعين.

وبه يقول الشافعى وأحمد وإسحاق: يستحبون التغلس بصلاة الفجر ولكن هناك أحاديث تقول: إن الرسول ﷺ أسفر بالفجر، فهل هذا يتعارض مع الحديث السابق فيكون أحدهما منسوخا، أو كيف يؤخذ بهذا وذلك من غير ترك لأحدهما؟

ولهذا يعقد للأحاديث الأخرى بابا آخر فيقول:

باب ما جاء فى الأسفار بالفجر

• حدثنا هناد حدثنا عبدة – هو ابن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عاصم ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر".

قال: وقد روى شعبة والثورى هذا الحديث عن محمد بن إسحاق.

قال: ورواه محمد بن عجلان أيضاً عن عاصم بن عمر بن قتادة.

قال: وفى الباب عن أبى برزة الأسلمى وجابر وبلال.

قال أبو عيسى: حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح.

وقد رأى غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبى ﷺ والتابعين الإسفار بصلاة الفجر.

وبه يقول سفيان الثورى:

وقال الشافعى وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار أن يضح الفجر فلا يشك فيه، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة.

وكما يتبين من هذين المثالين نرى فى كتاب الترمذى الأحاديث الصحيحة وطرقها، والصحابة الذين رووها، والفقهاء الذين أخذوا وعملوا بها، وأحكام الترمذى عليها.

وأحيانا لايكتفى الترمذى بتسجيل الآراء وإنما يدلى برأيه وفهمه للأحاديث وهو فى هذا لا يقل براعة وفهما للأحاديث عن غيره، فقد روى أحاديث فى التعجيل بالظهر، وأحاديث أخرى فى الإبراء به، وبعد أن بين من أخذ بهذه ومن أخذ بتلك، وأن الشافعى يرى التعجيل بالظهر والإبراء لمن هم بعيدون عن المسجد، أما المصلى وحده والذى يصلى فى مسجد قومه فلا يؤخر الظهر فى شدة الحر – بعد أن يبين ذلك قال: ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر فى شدة الحر هو أولى وأشبه بالاتباع.

وأما ما ذهب إليه الشافعى أن الرخصة لمن ينتاب من البعد وللمشقة على الناس، فإن فى حديث أبى ذر ما يدل على خلاف ما قال الشافعى.

ثم روى الترمذى حديث أبى ذر هذا وهو : كنا مع النبى ﷺ فى سفـر فأذن بلال بصلاة الظهر، فقال النبى ﷺ: يا بلال، أبرد، ثم أبرد".

ثم قال الترمذى:

فلو كان الأمر على ما ذهب إليه الشافعى لم يكن للإبراء فى ذلك الوقت معنى لاجتماعهم فى السفر، وكانوا لا يحتاجون أن ينتابوا من البعد[١].

نماذج من "جامع" الترمذى

سنتناول بعضا من أبواب جامع الترمذى فنستجلى فيها هديا نبويا كريما:

باب ما جاء من صلى الصبح فهو فى ذمة الله

• حدثنا بندار حدثنا معدى بن سليمان حدثنا ابن عجـلان عـن أبيـه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: من صلى الصبح فهو فى ذمة الله فلا يتبعنكـم الله بشىء من ذمته.

قال أبو عيسى: وفى الباب عن جندب وابن عمر وهذا حديث حسـن غريب من هذا الوجه.

باب ما جاء فى لزوم الجماعة

• حدثنا أحمد بن منيع حدثنا النضر بن إسماعيل أبو المغيرة عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال خطبنا عمر بالجابيـة فقال: يا أيها الناس إنى قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا فقال أوصيكم بأصحابى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشون الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد إلا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة من سرته حسنته وساءته سيئته فذلك المؤمن.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هـذا الوجـه وقـد رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبى ﷺ.

---

(١) رأى البعض أن مخالفة الترمذى للإمام الشافعى دليل على أنه لم يكن شافعى المذهب .

• حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا إبراهيم بن ميمون عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: يد الله مع الجماعة، هذا حديث حسن غريب لانعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه.

• حدثنا أبو بكر بن نافع البصرى حدثنى المعتمر بن سليمان حدثنا سليمان المدنى عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : إن الله لا يجمع أمتى أو قال أمة محمد ﷺ على ضلالة ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار.

قال أبو عيسى هذا حديث غريب من هذا الوجه وسليمان المدنى هو عندى سليمان ابن سفيان، وقد روى عنه أبو داود الطيالسى وأبو عامر العقدى وغير واحد من أهل العلم.

قال أبو عيسى وتفسير الجماعة عند أهل العلم هم أهل الفقه والعلم والحديث قال: وسمعت الجارود بن معاذ يقول سمعت على بن الحسن يقول سألت عبد الله ابن المبارك عن الجماعة فقال: أبو بكر وعمر قيل له قد مات أبو بكر وعمر قال فلان وفلان قيل له قد مات فلان وفلان فقال عبد الله بن المبارك، أبو حمزة السكرى جماعة.

قال أبو عيسى وأبو حمزة هو محمد بن ميمون وكان شيخا صالحا وإنما قال هذا فى حاله عندنا.

باب ما جاء فى نزول العذاب إذا لم يغير المنكر

• حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد عن قيس ابن أبى حازم عن أبى بكر الصديق أنه قال: أيها الناس، إنكم تقرءون هذه الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ ﴾[1]. وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أو شك أن يعمهم الله بعقاب منه.

• حدثنا محمد بن بشار حدثنا يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبى خالد نحوه.

---

(١) سورة المائدة الآية ١٠٥.

قال أبو عيسى وفى الباب عن عائشة وأم سلمة والنعمان بن بشير وعبد الله ابن عمر وحذيفة. وهذا حديث صحيح وهكذا روى غير واحد عن إسماعيل نحو حديث يزيد ورفعه بعضهم عن إسماعيل وأوقفه بعضهم.

باب ما جاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

• حدثنا قتيبة، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبى عمرو وعبد الله الأنصارى عن حذيفة بن اليمان عن النبى ﷺ قال: والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

• حدثنا على بن حجر أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبى عمرو بهذا الإسناد نحوه.

• حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد بن عمرو بن أبى عمرو عن عبد الله وهو ابن عبد الرحمن الأنصارى الأشهلى عن حذيفة بن اليمان أن رسول الله ﷺ قال والذى نفسى بيده لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم وتجتلدوا بأسيافكم ويرث دنياكم شراركم.

قال أبو عيسى هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث عمرو بن أبى عمرو.

• حدثنا نصر بن على الجهضمى حدثنا سفيان عن محمد بن سوقة عن نافع ابن جبير عن أم سلمة عن النبى ﷺ أنه ذكر الجيش الذى يخسف بهم فقالت أم سلمة لعل فيهم المكره قال إنهم يبعثون على نياتهم.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسنٍ غريب من هذا الوجه، وقد روى هذا الحديث عن نافع بن جبير عن عائشة أيضاً عن النبى ﷺ.

باب ما جاء فى تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب

• حدثنا بندار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب قال: أول من قدم الخطبة قبل الصلاة مروان فقام رجل فقال لمروان خالفت السنة فقال يا فلان ترك ما هنالك فقال أبو سعيد أما هذا

فقد قضى ما عليه. سمعت رسول الله ﷺ يقول من رأى منكرا فلينكر بيده ومن لم يستطع فبلسانه ومن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

باب منه حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن الشعبى عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فى البحر فأصاب بعضهم أعلاها وأصاب بعضهم أسفلها، فكان الذين فى أسفلها يصعدون فيستقون الماء فيصبون على الذين فى أعلاها فقال الذين فى أعلاها لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا، فقال الذين فى أسفلها فإنا نتقبلها من أسفلها فنستقى، فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعا وإن تركوهم غرقوا جميعا.

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر

• حدثنا القاسم بن دينار الكوفى حدثنا عبد الرحمن بن مصعب أبو يزيد حدثنا إسرائيل عن محمد بن جحادة عن عطية عن أبى سعيد الخدرى أن النبى ﷺ قال: إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر.

قال أبو عيسى وفى الباب عن أبى أمامة. وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

باب ما جاء فى سؤال النبى ﷺ ثلاثا فى أمته

• حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبى قال سمعت النعمان ابن راشد يحدث عن الزهرى عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن خباب ابن الأرت عن أبيه قال صلى رسول الله - ﷺ- صلاة فأطالها قالوا يا رسول الله صليت صلاة لم تكن تصليها قال أجل إنها صلاة رغبة ورهبة. إنى سألت الله فيها ثلاثا فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة سألته أن لا يهلك أمتى بسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فأعطانيها، وسألته أن لا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح وفى الباب عن سعد وابن عمر.